

ماجستير القانون الرقمي

Prepared by Dr. Ahmed Elkhoully

LAW 601
أسس القانون الرقمي

Tenth Lecture



ماجستير القانون الرقمي

المحاضرة العاشرة
الاقتصاد الرقمي

LAW 601
أسس القانون الرقمي

Prepared by
Dr. Ahmed Elkhoully

كان للتحول الرقمي و الثورة التكنولوجية في العصر الحديث أثارها على الاقتصاد أيضاً باعتباره أهم جوانب حياة الإنسان ؛ فأفرزت لنا الأنماط التكنولوجية الحديثة « الاقتصاد الرقمي » ؛ ليواكب الاقتصاد عصر الرقمنة . و إزاء ذلك الأمر ارتأينا أن تكون المحاضرة على محورين ؛ الأول خاص بماهية الاقتصاد الرقمي ، و المحور الثاني خاص بتطبيقات ذلك الاقتصاد ؛ و أخصها التجارة الالكترونية و المعاملات الالكترونية .

مقدمة



لقد أحدث التقدم الهائل فى التكنولوجيا وما شهده العالم من تطور كبير فى مجال المعلومات والاتصالات إلى ظهور أنماط جديدة فى حياة الإنسان الاقتصادية والاجتماعية والعلمية وحيث أن الاقتصاد أصبح يعتمد بشكل كبير على التكنولوجيا فى شتى مجالات الاقتصاد العالمى، هذا الأمر قد أحدث تغيير فى طرق ووسائل تنفيذ الأنشطة الاقتصادية، أدى ذلك إلى ظهور نوع جديد من الاقتصاد وهو ما يطلق عليه "الاقتصاد الرقمى" أو اقتصاد المعلومات الذى يعبر عن رؤية مستقبلية لعالم تكون فيه المعلومة الاقتصادية الركيزة الأساسية للاقتصاد.

أوضح صندوق النقد الدولى أن عملية التدول الرقمى تغلغت فى الكثير من الأنشطة، وأن المدور الاقتصادى بالكامل يمكن أن يندرج تحت مصطلح "الاقتصاد الرقمى" بالمعنى الأشمل له. وبينما يشير مصطلح "القطاع الرقمى" إلى حدود ثابتة للأنشطة الاقتصادية، فإن مصطلح "الاقتصاد الرقمى" المستخدم كثيراً للإشارة إلى عملية التدول الرقمى (أي استخدام الإنترنت) أصبح أكثر انتشاراً فى جميع القطاعات الاقتصادية، بدءاً من الزراعة وحتى أعمال المخازن.

وقد حدثت شبكة ديلويت، المتخصصة فى تقديم الخدمات الاستشارية، تعريفاً للاقتصاد الرقمى بأنه نشاط اقتصادى يربط بين ملايين الناس والشركات والأجهزة والبيانات والعمليات يومياً عبر الإنترنت. ويعتبر الاتصال فائق السرعة هو العمود الفقري للاقتصاد الرقمى، بما يعنى استمرار الزيادة فى الاتصال بين الناس والمؤسسات والآلات عبر الإنترنت والهواتف المحمولة وإنترنت الأشياء.



- الاقتصاد الرقمي يظن البعض أنه نظام اقتصادي بدأ عام 1995 تقريباً لربطهم بموضوع الأنترنت، لكن الحقيقة أنه هو ذلك الاقتصاد الخفي الذي كان يحتاج إلى المجهز ليستطيعوا رؤيته أو قياسه، حيث كان غير مؤثر رقمياً و فهماً، فهو بشكل ملموس بداية من اختراع الهاتف ثم الفاكس فعندما كان يحدث تاجران على الهاتف ، وكان يجري الاتفاق على إتمام صفقة معينة فذلك هو الاقتصاد الرقمي إذ ما تمت عملية التبادل التجاري التي اتفق عليها عبر الهاتف، كما تطورت هذه التعاملات في وجود الفاكس وخاصة عند البنوك وذلك بسبب التشريعات المصرفية العالمية، لكن المقاييس لم تكن موجودة لقياس ناتج هذا الاقتصاد بذلك الوقت .

• إن الاقتصاد الرقمي هو ذلك الاقتصاد الذي يستخدم المؤشرات الاقتصادية نفسها والأسس الاقتصادية المتعارف عليها من عرض وطلب للصناعات الإلكترونية والخدمات الإلكترونية الناتجة عنها وما يترتب عليها من عمليات نقل المعلومات والمبادلات التجارية من خلال تلك الخدمات الرقمية بشكل تجارة إلكترونية أو صناعات إلكترونية وما يترتب عليه من زيادة في الدخل القومي والناتج المحلي.



- ولقد ظهر مصطلح الاقتصاد الرقمي لأول مرة في عام 1995 على لسان الكاتب الكندي "دون تاب سكوت Don tap Scott" في كتابه المنشور باللغة الإنجليزية بعدوان "The Digital Economy: Promise and Periling the age of Networked Intelligence" الاقتصاد الرقمي: الآمال والمخاطر في عصر الشبكة الذكية.
- ثم تناوله بالدراسة من بعد ذلك العديد من الكتاب والباحثين، الذين اختلفوا في تسميته، فمنهم من أطلق عليه اقتصاد الانترنت، ومنهم من سماه اقتصاد المعرفة، ومنهم من عرفه بأنه اقتصاد المعلومات وغير ذلك من المسميات، ومن أهم مميزاته أن تتحول البضائع والمنتجات من الشكل المادي المحسوس إلى الشكل الرقمي .
- ويساعد انتشار مجتمع المعلومات والمعرفة على تشجيع بناء الحكومة الإلكترونية E.government والتجارة الإلكترونية E.commerce ، والبذوك الإلكترونية E.Banking ، والإدارة الإلكترونية E.Management ، وكذا الشركة المساهمة الإلكترونية E.corporation. ويحتاج كل ذلك إلى التطوير المستمر في مؤشر مجتمع المعلومات والمعرفة عن طريق زيادة أعداد الحواسيب الإلكترونية ، واستخداماتها في المعاملات والوظائف وزيادة عدد المشتركين في الشبكة الدولية للمعلومات Internet وتطویر استخدام البرمجيات في إدارة الأنشطة الاقتصادية والتجارية والإنتاجية والمالية .

10

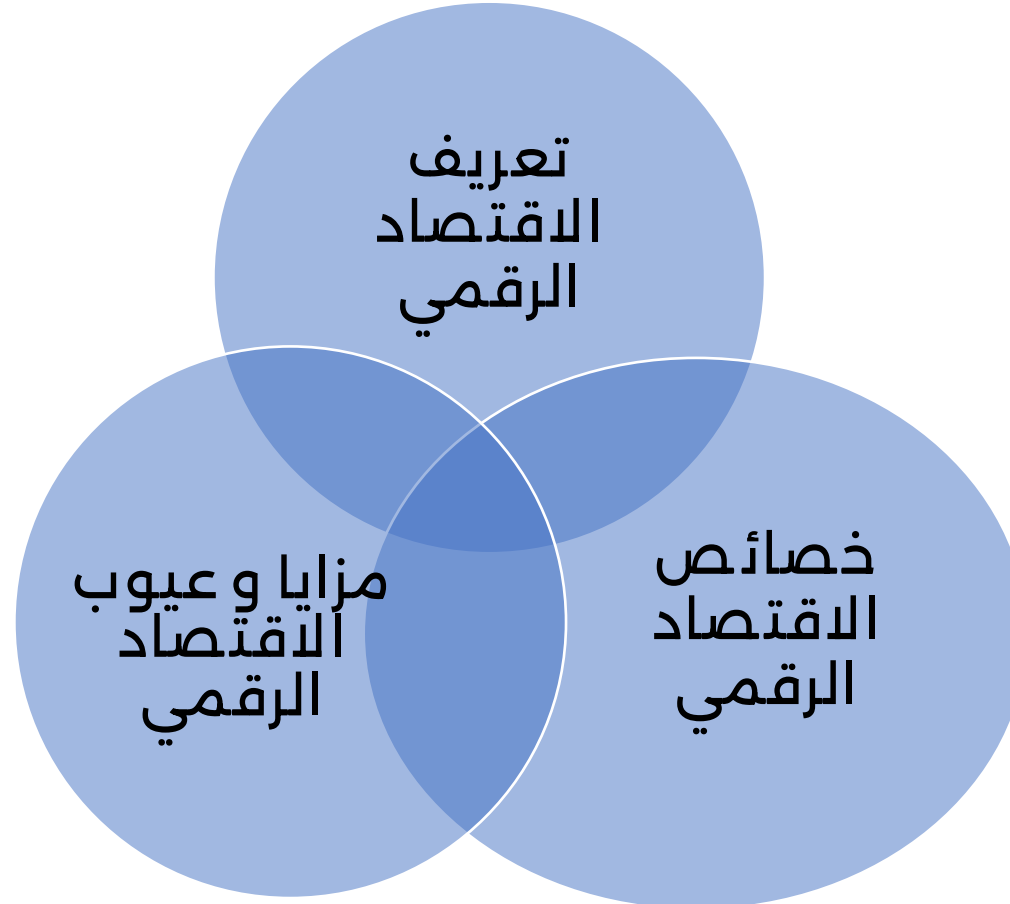
محاوّر المحاضرة



2- تطبيقات الاقتصاد الرقمي

1- ماهية الاقتصاد الرقمي

أولاً: ماهية الاقتصاد الرقمي



1- تعريف الاقتصاد الرقمي

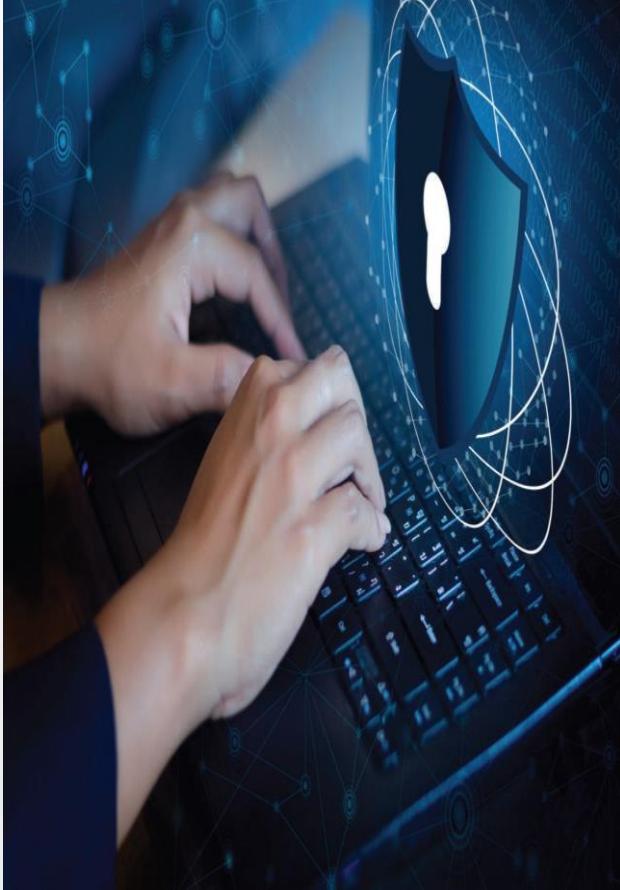


الاقتصاد الرقمي - وفقاً للجنة الاقتصادية لغربي آسيا بالأمم المتحدة (الاسكوا) - هو الاقتصاد القائم على التكنولوجيا الرقمية ويرتكز على عدة مكونات، منها البنية التحتية التكنولوجية، والأجهزة، والبرمجيات، والشبكات، بالإضافة إلى الآليات الرقمية التي تتم من خلالها الأعمال التجارية والاقتصادية، ومنها التجارة الإلكترونية، والمعاملات الإلكترونية التي تتم بالكامل على شبكة الإنترنت. وهذا ما يعكس أهمية دور الإنترنت في الاقتصاد العالمي، مما حمل البعض على تسمية الاقتصاد الرقمي أحياناً باقتصاد الإنترنت، أو الاقتصاد الجديد، أو اقتصاد الويب. لقد عرف البعض الاقتصاد الرقمي على أنه: ذلك الاقتصاد الذي يستند إلى تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ودرجة الارتباط بشبكة المعلومات العالمية "الإنترنت" وتوافر طرق المعلومات السريعة والهواتف النقالة وخدمات التبادل الرقمي للمعلومات وهي الأسس التي أصبحت تحكم كافة مناحي الحياة وأسلوب أداء الأعمال.



وعرف أيضاً بأنه ذلك النوع من الاقتصاد الذي يقوم في مجمل عملياته على المعلومات، ويسند في أغلب خطواته على استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات التي ألغت كل الحدود والواجزأما تدفق المعلومات والسلم والخدمات وحركة رؤوس الأموال من وإلى أي نقطة في العالم، وفي أي وقت، ويسمح بإرسال واستقبال أي مبالغ من العمليات الإلكترونية لحظياً في أي زمان ومكان، وأنه يوفر ميزة الإفصاح والشفافية والحياد.

وأشار بعض الكتاب في هذا المجال إلى أن الاقتصاد الرقمي يقصد به التفاعل والتكامل والتنسيق المستمر بين تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من جهة والاقتصاد القومي والصناعي والدولي من جهة أخرى بما يحقق الشفافية والفورية والإتاحة لجميع المؤشرات الاقتصادية والتجارية والمالية في الدولة خلال فترة ما، وبالتحديد تقوم تكنولوجيا المعلومات وأدواتها المختلفة مثل الشبكة الدولية للمعلومات بتحويل وتغيير أنماط الأداء الاقتصادي في المال والأعمال والتجارة والاستثمار من الشكل التقليدي إلى الشكل الإلكتروني بما يحقق تحسين المراكز التنافسية بعنصر الوقت أي المنافسة بالوقت.



من خلال هذه التعريفات السابقة يمكننا تعريف الاقتصاد الرقمي على أنه هو ممارسة الأنشطة الاقتصادية من خلال استخدام تكنولوجيا المعلومات ووسائل الاتصالات وذلك بإيجاد روابط فعالة فيما بين أطراف النشاط الاقتصادي وذلك بفتح الحدود والحوافز أمام تدفق المعلومات والسلع والخدمات وحركة رؤوس الأموال من أجل الوصول إلى الأسواق بغض النظر عن أماكن تواجدها وزمنها .

2- خصائص الاقتصاد الرقمي



الاقتصاد الرقمي ليس هو ما يتبادر إلى الذهن من بيع وشراء على الإنترنت فقط بل أن بعض الاقتصاديين يخلطونه مع المعرفة ويسمونه اقتصاد المعرفة، كل هذه الأمور جزء من الاقتصاد الرقمي وذلك بعد نضوج عملية التجارة الإلكترونية والتبادل المعلوماتي وصناعة الحواسيب والشبكات الإلكترونية .

أن عملية العولمة التي يتحدث عنها الكثير ما هي إلا نتاج هذا الاقتصاد الرقمي فظهر ما يسمى بالاقتصاد المعرفي الذي يدور حول الحصول على المعرفة والمشاركة فيها واستخدامها وتوظيفها من خلال التطور التكنولوجي في مجال المعلومات والاتصالات وعالمية المعرفة .

بالتالي فإن هذا الاقتصاد يركز على المعلومات ودورها الدافع والمحرك عن طريق تسخير تكنولوجيا المعلومات والاتصالات من أجل تحقيق العديد من الأهداف التنموية وفيما يلي أهم مزايا وخصائص الاقتصاد الرقمي :

1 - أن المعلومة صارت قوة المجتمعات المعاصرة في عصر الرقمنة، بحيث -أن التوجه الاقتصادي الذي أصبح قائم على المعلوماتية يعتمد على الثروة الفكرية والمعلوماتية كمحرك أساسي للاقتصاد ، ولم تعد الموارد الطبيعية المفتاح الرئيسي الوحيد للتطور الاقتصادي ولا العدد الكمي للقوى البشرية كذلك.

- 2 - ته اوى القيود والدود الاقتصادية التقليدية، وصارت السياسة -الاقتصادية والاجتماعية الحمائية المتمثلة فى التحكم فى العملة وفرض قيود على الواردات وزيادة التعريفة الجمركية محل نظر وتقييم .
- 3 - يقوم الاقتصاد الرقمي على نموذجية تنطلق من أهمية قدرة البشر -وتمكنه من استخدام المعارف والمعلومات وإنتاجها وتطويرها كعامل رئيسي له قيمة اقتصادية إنتاجية، ويركز بالأساس على أهمية الرصيد الفكري والأبداع للبشر بوصفه قادراً على زيادة عوائد الاستثمار وخلق الثروات وتحقيق التنمية المستدامة وأصبح رصيد المؤسسات الاقتصادية يقوم على أساس مخزونها المعرفي والمعلوماتي .
- 4 - تشغيل الأنشطة الاقتصادية والمشاريع من خلال الأنترنت دون الحاجة - إلى التحرك الفعلي سواء للأفراد أو الأموال أو المؤسسات.
- 5- تداول العقود الإلكترونية الأمر الذى يستوجب توافر الضمانات والبيئة - الأمانة للأفراد من أجل اتمام معاملاتهم التجارية المختلفة.
- 6 - فى ظل الاقتصاد الرقمي تتقلص فاعلية وجدوى القوانين والتشريعات -الحالية (النظام القانوني والمصر فى والتجاري) الأمر الذى يستوجب ايجاد مجموعة من القوانين المحدثة والتشريعات الملائمة مع المتغيرات الخاصة بالاقتصاد الرقمي.



- 7- يرتبط الاقتصاد الرقمي بالتغيرات الكثيرة التي تجرى في البيئة -الصناعية، ولاسيما ما يتعلق بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات ما يعنى أن الإمكانيات التكنولوجية تلعب الدور الأساسي في بزوغ وتطوير الاقتصاد الرقمي .
- 8 - سهولة التواصل بين المنتج والمستهلك بفعل التكنولوجيا، الأمر الذي -أدى إلى زيادة التبادل التجاري والاستهلاكي، مما أدى إلى حرية حركة رؤوس الأموال والسلع فأوجدت العولمة اقتصاد بلا حدود، وأصبحت الدول الناهضة حديثاً قادرة على تدعيم العمالة الصناعيين في الوصول إلى المستهلك، والحصول على حصة من السوق في كل مكان في العالم.
- 9 - توفير المعلومات لاتخاذ القرارات الفعالة للتحكم بالمعلومات وتوظيفها -لخدمة القرارات والسياسات الاقتصادية، وتساعدهم إدارات المعلومات في نجاح اتخاذ القرارات الاستثمارية بعيدة المدى بدقة، لما يوفره الاقتصاد الرقمي من معلومات أساسية وهامة .
- الأمر الذي يتضح معه أن هذا الاقتصاد يعمل على اندماج الدولة في الاقتصاد العالمي وزيادة فرص التجارة والوصول إلى الأسواق العالمية وتسهيل اتخاذ القرارات من خلال الحصول على المعلومات بسهولة، مما يسهل توظيفها لخدمة القرارات الاقتصادية بتوظيف تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بفاعلية .

• أولاً : المزايا :

- 1. تكمن التكلفة الحقيقية فى البحث والأبتكار، وليس فى الأجهزة والمعدات، وتتشكل الخبرة التى تأتى من البحث العلمى فى شكل تراكم معرفى يدفع نحو تطوير الصناعة لزيادة برامج تقنية وتطبيقات حديثة تتميز بالقوة والفاعلية .
- 2 . زيادة فرص التعاون بين المؤسسات بوتيرة متسارعة فى أشكال شراكة مختلفة أدى إلى ظهور المؤسسات الشبكية بالإضافة إلى تغيير طبيعة العمل و بروز نماذج عمل جديدة تؤدي إلى زيادة أجور العاملين فى هذا القطاع بصورة كبيرة.
- 3 . يؤدي الأقتصاد الرقمى إلى نشر المعرفة أو ما يسمى بأقتصاد المعرفة ذلك أنه يعتمد على العقول البشرية بشكل رئيسى بأعتبارها رأس المال الفكرى والمعرفى وبالتالي يستحدث وظائف جديدة ويوفر العديد من فرص العمل.
- 4 . تحسين المرا كز التنافسية حيث تقوم تكنولوجيا المعلومات وأدواتها المختلفة(الأنترنت) فى تحويل وتغير أنماط الأداء الأقتصادي فى المال والأعمال والتجارة والاستثمار من الشكل التقليدى إلى الشكل الفورى.
- 5 . يعمل على زيادة اندماج اقتصاد الدولة فى الأقتصاد العالمى، مما يزيد فرص التجارة الدولية ويسهل الوصول إلى الأسواق العالمية والقطاعات السوقية التى كان من الصعب الوصول إليها.





6. يسهل عملية اتخاذ القرارات لما يحققه الأقتصاد الرقوى من سهولة الحصول على المعلومات، مما يساعد فى مهارات إدارة المعلومات على الاستخدام الأمثل لها وتوظيفها الخدمة القرارات الاقتصادية فى مختلف الدول.

7. يرغم المؤسسات كافة على الابتكار والتجديد والاستجابة لإحتياجات المستخدمين من الخدمة، مما يعطى المستهلك ثقة أكبر وخيارات أوسع حيث تتغير الصناعة وتتطور المنتجات بطرق جديدة يستفيد منها الزبائن ومقدموا الخدمة على حد سواء، من خلال تحديد المستهلك لمواصفات المنتج الذى يناسبه، والانتقال من الانتاج الكبير إلى الانتاج بحسب الطلب بالنسبة لمقدمى الخدمة.

8. أحدث التحول الرقوى تغييرات كبيرة فى الأعمال المالية والمحاسبية خاصة المتعلقة منها بنظام السداد، فتنفيذ امر إلكترونى يؤدى إلى انجاز العديد من المعاملات مثل التحقق على أئتمان المشتري، والتدقيق على توفير المنتج، وإرسال التأكيدات على عمليات التدقيق، ومتابعة حسابات السداد والمستحقات وإرسال الفواتير وغيرها .



ثانياً: تحديات الأقتصاد الرقمي:

تواجه اقتصاديات العديد من الدول صعوبات خاصة النامية منها التي تعترض طريقها نحو تبني الأقتصاد الرقمي ومنها :

- غياب البنية التحتية الداعمة لقيام الأقتصاد الرقمي فى العديد من الدول - وخاصة النامية منها.
- انعدام الثقة فى المعاملات الإلكترونية، مثل السداد عن طريق الوسائل الإلكترونية، أو التصديق الإلكتروني للوثائق.
- ضعف الموارد البشرية، وغياب الذخيرات التكنولوجية اللازمة لمثل هذا النوع - من التعاملات التكنولوجية .
- ارتفاع تكلفة استخدام الأنترنت فى الكثير من الدول النامية مقارنة بمتوسط - دخل الأفراد فيها وضعف الموارد البشرية وغياب الخبرات التكنولوجية اللازمة لمثل هذا النوع من التعاملات التكنولوجية .
- ومن أبرز التحديات الرقمية الفجوة الرقمية ما بين الواقع والمأمول وفقاً - لأحتياجات الأفراد والمؤسسات مع مقارنتها بالدول المتقدمة فى هذا المجال، كما أن تهديد الخصوصية والجرائم المعلوماتية تعد أحد التحديات والتي تشترك فيها جميع الأعمال التى تقوم على التكنولوجيا لذلك يجب حماية الأقتصاد الرقمي والمعلوماتى بما يضمن سرية البيانات وسلامتها .



النقود
الإلكترونية

العقود
الإلكترونية

الشركات
الإلكترونية

التجارة
الإلكترونية

الأعمال
الإلكترونية

1- الأعمال الإلكترونية



يتكون الاقتصاد الرقمي من مجموعة من المؤسسات الإلكترونية التي تتشابه مع بعضها البعض من خلال شبكة المعلومات الدولية عن طريق مواقع الإنترنت والبريد الإلكتروني وذلك لتحقيق التشابكات الاقتصادية بين المؤسسات لتنفيذ التجارة الإلكترونية، أي تبادل السلع والخدمات والأموال عبر الإنترنت أو تحويل الأموال بين البائعين والمشتريين والبنوك باستخدام طرق الدفع عن طريق الإنترنت والأدوات الإلكترونية الأخرى. الأمر الذي يتضح معه أن الاقتصاد الرقمي يتكون من مكونين أساسيين ومنهما ما تتفرع المكونات الفرعية للاقتصاد الرقمي وهما الأعمال الإلكترونية والتجارة الإلكترونية:

أ) الأعمال الإلكترونية :

تعرف الأعمال الإلكترونية على أنها التدول من الأداء التقليدي إلى الأداء الإلكتروني ويندرج تحت الأعمال الإلكترونية كلاً من :

1 . **الإدارة الإلكترونية:** وهي وحدة تنفيذ وظائف الإدارة وممارسة النشاطات الإدارية باستخدام وسائل تكنولوجيا المعلومات باستخدام المعدات الإلكترونية وعلى رأسها الحاسوب.

2 . **الخدمات الإلكترونية:** وهي عملية تبادل المعلومات والبيانات التي لا تتعلق مباشرة ببيع وشراء السلع، فالمؤسسات تستخدمها لتوزيع المعلومات وتقديم الدعم للعملاء وتقديم الخدمات وتنفيذها إلكترونياً وعلى مدار الساعة، ومنها الخدمات الحكومية .

2-التجارة الإلكترونية

تعتبر التجارة الإلكترونية أحد صور الاقتصاد الرقمي - Digital Economy

حيث يسهل الاقتصاد الرقمي على حقيقته بينهما التجارة الإلكترونية وتقنية المعلومات IT - Information Technology ؛ فتقنية المعلومات أو صناعة المعلومات في عصر الحوسبة والاتصال هي التي خلقت الوجود الواقعي والحقيقي للتجارة الإلكترونية باعتبارها تعتمد على الحوسبة والاتصال ومختلف الوسائل التقنية للتنفيذ وإدارة النشاط التجاري .

أولاً : نشأة التجارة الإلكترونية :

يعود تاريخ ظهور التجارة الإلكترونية إلى شاب يدعى « Jeff Bezos » البالغ من العمر حينئذ 29 عام . كان « Bezos » يعمل محلل و مدير مالي في ذلك الوقت ، وفي عام 1994 اتجهت إرادته إلى استخدام الإنترنت في تحقيق الربح المادي. قام "Bezos" بوضع قائمة من عشرين منتج يمكن أن تجد لها سوقاً رائجاً على شبكة الإنترنت، وكنتيجة لتحليل مكثف من قبله وجد أن الكتب تأتي في المرتبة الأولى للمنتجات المعروضة من قبله على الإنترنت. وما قام به "Jeff Bezos" يعد الخطوة الأولى لانطلاق عملاق في عالم التجارة الإلكترونية يدعى شركة أمازون، والتي يرجع الفضل لها في ظهور التجارة الإلكترونية وتفوقها على نظيرتها التقليدية. وقد بلغ رقم أعمال شركة أمازون لبيع الكتب ٢ مليون دولار في السنة الواحدة،





ومع النمو السريع لشركة أمازون قرر "Beazos" خلق روابط مع شركات بيع الكتب الأخرى من أجل تقاسم الحصة معهم عن طريق م واقعهم. ومع استمرار توسع ونمو الشركة بدأت بطول عام ١٩٩٨ ببيع الأقراص المضغوطة الخاصة بالموسيقى والفيديو "DVD"، حينئذ أصبحت شركة أمازون تمثل سلة منتجات متنوعة تشمل الإلكترونيات والبرمجيات والأجهزة المنزلية وغيرها من المنتجات الأخرى.

ثانياً : تعريف التجارة الإلكترونية:

لم يكن من السهل الوصول إلى تعريف محدد وجامع للتجارة الإلكترونية بكافة صورها، فوضع تعريف للتجارة الإلكترونية يقتضي وجود إماماً كبيراً بكافة العناصر التي تشمل تلك التجارة، فضلاً عن ما تتمتع به من خصائص، مع ضرورة الوقوف على آلية عملها، والقواعد القانونية المنظمة لها. ولقد ترتب على حداثة نشأة التجارة الإلكترونية إلى تعدد التعريفات الإصطلاحية لها، كل بحسب وجهة نظره، فقد عرفت منظمة التجارة العالمية التجارة الإلكترونية بأنها "أنشطة إنتاج السلع والخدمات وتوزيعها وتسويقها وبيعها أو تسليمها للمشتري من خلال الوسائط الإلكترونية". ويتضح لنا من التعريف السابق أن التجارة الإلكترونية تشمل ثلاث أنواع من المعاملات هم: عمليات البحث والإعلان عن المنتج، عمليات الشراء ودفع الثمن، عمليات تسليم المشتريات.



أما **المجلة العالمية للتجارة الإلكترونية** فقد عرفت أنها "عبارة عن عمليات البيع والشراء التي تتم بين المنتجين والمستهلكين أو الشركات والمستهلكين، أو بين الشركات بعضهم البعض عن طريق استخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات».

أما عن الوضع في ظل **قانون الأونسيترال النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية** الذي وضعت له لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي فقد جاء سلبياً، حيث لم يضع قانون الأونسيترال تعريفاً للتجارة الإلكترونية، مكتفياً بتعريف رسائل البيانات في المادة الثانية من القانون حيث نصت على أنه يراد بمصطلح "رسالة بيانات" المعلومات التي يتم إنشاؤها أو إرسالها أو استلامها أو تخزينها بوسائل إلكترونية أو ضوئية أو بوسائل مشابهة، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر تبادل البيانات الإلكترونية، أو البريد الإلكتروني، أو البرق، أو التلكس، أو النسخ البرقي . ولقد كان الهدف الرئيسي لقانون الأونسيترال النموذجي بشأن التجارة الإلكترونية هو تطوير القواعد القانونية المتعلقة بالتجارة الإلكترونية، وذلك من خلال توحيد قواعد القانون التجاري الدولي، رغبة في رفع الحواجز والقيود بين المبادلات التجارية الدولية .

أما **منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية** فقد أشارت إلى أن التجارة الإلكترونية تشمل كافة المعلومات التجارية التي تمتد بين الشركات والأفراد وتقوم على أساس التبادل الإلكتروني للبيانات، سواء أكانت مكتوبة، أو مرئية، أو مسموعة، كما تشمل كافة الآثار المترتبة على عملية تبادل البيانات والمعلومات التجارية إلكترونياً، ومدى تأثيرها على المؤسسات والعمليات التي تحكم الأنشطة التجارية .



أما **الفقه الفرنسي** فقد عرف التجارة الإلكترونية بأنها مجموعة من عمليات البيع والشراء التي تتم من خلال شبكة الإنترنت، وتتضمن تبادل للمعلومات ولصفقات السلع الاستهلاكية والتجهيزات، وكذلك خدمات المعلومات المالية والقانونية، مستخدمة الوسائل التكنولوجية لإتمام الصفقات مثل الفاكس، الهاتف، الإنترنت .

أما **قانون الثقة في الإقتصاد الرقمي الفرنسي** عرف التجارة الإلكترونية في المادة 14 منه، حيث نص على أن "التجارة الإلكترونية هي النشاط الاقتصادي الذي يقدم من خلاله الشخص توفير السلع أو الخدمات إلكترونياً وعن بعد. كما يشمل مجال التجارة الإلكترونية خدمات مثل توفير المعلومات عبر الإنترنت واتصالات الأعمال وأدوات البحث، والوصول إلى البيانات واستردادها، والوصول إلى شبكة الاتصال أو استضافة المعلومات، حتى ولو كان ذلك بدون مقابل يتم دفعه من قبل أولئك الذين يتلقونها». وبهذا التعريف يكون المشرع الفرنسي قد أعطى للتجارة الإلكترونية مفهوماً موسعاً، فجعل التجارة الإلكترونية لا تضم تلك العقود المبرمة عبر شبكة الإنترنت فحسب، بل تمتد لتشمل كافة العقود الحديثة التي ظهرت بظهور تكنولوجيا المعلومات، كعقد الدخول إلى شبكة الانترنت ، دون اشتراط توافر مقابل مادي يتم دفعه من قبل العملاء .



أما عن التشريعات العربية كالمشرع المصري فقد عرف في المادة الأولى من مشروع قانون التجارة الإلكترونية بأنها "كل معاملة تجارية تتم عن بعد باستخدام وسيلة إلكترونية".

أما عن الفقه القانوني فمنهم من عرف التجارة الإلكترونية بأنها "كل معاملة تجارية بين بائع ومشتري تمت عبر شبكة الإنترنت، سواء كلياً أو جزئياً، وسواء تم السداد إلكترونياً أو نقداً عند التسليم".

ومن الفقه من عرفها بأنها "مصطلح يطلق على عمليات البيع والشراء وتبادل السلع والخدمات والمعلومات عبر شبكة الإنترنت". كما ذهب البعض إلى تعريفها بأنها "عقد معاوضة بين طرفين باستخدام وتطبيق وسائل تكنولوجيا المعلومات كلياً أو جزئياً تحصيلاً للأرباح".

ومن الفقه أيضاً من عرف التجارة الإلكترونية بأنها "عبارة عن شكل من أشكال التعامل التجاري الذي ينطوي على تعامل الأطراف، بحيث يكون التبادل إلكترونياً بدلاً من مادياً أو مادياً مباشراً.

ومنهم من عرف التجارة الإلكترونية بأنها ممارسة "كل المعاملات التجارية من شراء وبيع وتبادل للمنتجات والخدمات والمعلومات والتسوية المالية والتعاملات المصرفية والتسليم باستخدام الوسائط الإلكترونية والشبكات التجارية".

ثالثاً : أشكال التجارة الإلكترونية:

- أشكال التجارة الإلكترونية وفقاً للأطراف المتعاقدة: تنقسم التجارة الإلكترونية وفقاً للأطراف المتعاقدة القائمين بالعملية التجارية الإلكترونية إلى مستويات أربع وهم:

١ - التجارة الإلكترونية بين شركة تجارية و شركة تجارية أخرى: "Business to Business" BtoB يعد هذا الشكل الأكثر شيوعاً في الوقت الحالي في معاملات التجارة الإلكترونية، حيث يمثل هذا النوع نحو 80% من إيرادات الشركات. ويتمثل هذا النوع من التجارة في قيام الشركات بعمليات البيع والشراء من الشركات الأخرى عبر وسائل الإتصال الإلكترونية. وفي الغالب تتم تلك المعاملات التجارية بين تلك الشركات على المستوى الدولي، وهو ما يطلق عليه عمليات الاستيراد والتصدير ومن أبرز الأمثلة على هذا النوع من التجارة الإلكترونية قيام الشركة بتبادل بيانات إلكترونياً، وذلك باستخدام شبكة الإتصالات للحصول على طلباتها من الموردين). ومن الأمثلة على هذا الشكل من التجارة الإلكترونية أيضاً المتاجرة المباشرة عبر شبكة الإنترنت في سلع الصلب والبلاستيك والكيماويات واستلام الفواتير، وكذلك القيام بالسداد الإلكتروني، كما يشمل هذا الشكل أيضاً التحالفات بين شركات صناعة السيارات والطائرات والسفن .

٢ - التجارة الإلكترونية بين شركة تجارية ومستهلك. "Business to Costumer" BtoC يطلق على التجارة الإلكترونية بين شركة تجارية ومستهلك مصطلح تجارة التجزئة الإلكترونية، وتتميز هذه التجارة بالانتشار الواسع نظراً لظهور الشركات والمراكز التجارية الإلكترونية الافتراضية على شبكة الإنترنت، وإن كانت أقل حجماً بالمقارنة التعاملات بين الشركات التجارية بعضها البعض. ولقد انتشر هذا الشكل من التجارة الإلكترونية بشكل كبير، ويقوم المستهلك



بشراء المنتجات والسلع والخدمات من خلال مواقع التسوق على الإنترنت التي تقدم بدورها السلع والخدمات، وتستخدم الشركات والمنشآت التجارية هذا الشكل رغبة في فتح أسواق جديدة لها . وتمثل الشركات الإلكترونية في هذا المقام دور التاجر، بينما يمثل المستهلك دور العميل أو الزبون وهو الفرض الغالب، كما قد يتخذ التعامل التجاري شكلاً معاكساً بحيث أن يمثل المستهلك دور التاجر، بينما تمثل الشركة دور المستهلك، وذلك في الأحوال التي يقوم فيها الأفراد ببيع منتجات لهم أو خدمات للشركات التجارية من خلال شبكة الإنترنت.

3- التجارة الإلكترونية بين شركة تجارية وبين الحكومة: (Business to government (B toG) يتضمن هذا الشكل من التجارة الإلكترونية كافة التعاملات التجارية بين الشركات التجارية من جانب والحكومة من جانب آخر. وتمثل الحكومة في هذا الشكل من التعامل دور التاجر، بينما تمثل الشركة دور العميل. وتكون كافة المعاملات عبر الوسائل الإلكترونية، حيث تعرض الحكومة لخدماتها التي يستطيع كل من الأفراد والشركات تلقيها من خلال شبكة الإنترنت، وذلك بوضع جميع الإجراءات اللازمة للحصول على الخدمات، والإعلان عن الرسوم واللوائح ونماذج المعلومات، دون الحاجة إلى الانتقال لمقر الإدارة الحكومية المختصة .

وعلى الرغم من أن هذا النوع من التجارة الإلكترونية حديث النشأة، إلا أنه يحظى باهتماماً كبيراً من قبل مختلف الحكومات، التي تحرص الكثير منها على استخدام الوسائل الإلكترونية في مختلف تعاملاتها في إطار ما يعرف باسم "الحكومة الإلكترونية» .

4 - التجارة الإلكترونية بين مستهلك ومستهلك آخر: "CtoC" Costumer to Costumer ويمثل المستهلك في هذا النوع من التجارة التاجر و العميل معا، وتتم عملية البيع والشراء بصورة مباشرة بين مستهلك ومستهلك آخر، وذلك عن طريق وضع إعلان ماعلى موقع إلكتروني معين على شبكة الإنترنت، بهدف بيع سلع أو منتجات، وقد تتمثل تلك السلع في الغرض الغالب في بيع المستهلك لبعض أغراضه الشخصية أو ما يملكهم خبرة أو معرفة في مجال معين. ولعل أبرز الأمثلة على هذا النوع من التجارة المعاملات التجارية التي تتم من خلال موقع Olx.

ب - أشكال التجارة الإلكترونية وفقاً لطبيعة المنتج وآلية الدفع والتسليم:

يتم تقسيم التجارة الإلكترونية وفقاً لطبيعة المنتج وآلية الدفع والتسليم إلى تجارة إلكترونية بحتة وتجارة إلكترونية جزئية .

1- التجارة الإلكترونية البحتة: تكون التجارة الإلكترونية بحتة في الأحوال التي يتم فيها تسليم البضاعة والمنتج ذو الصلة الرقمية، فضلاً عن سداد ثمنه عن طريق شبكة الإنترنت، وذلك دون الحاجة إلى الانتقال من أجل الإستلام أو الوفاء بالثمن، الأمر الذي يترتب عليه القضاء على الفترة الزمنية الواجب توافرها من أجل إتمام عملية البيع والشراء .

2 - التجارة الإلكترونية الجزئية: وتظهر لنا التجارة الإلكترونية الجزئية على سطح المعاملات التجارية في الأحوال التي يكون فيها موضوع المعاملة التجارية خليطاً من الصلة الرقمية والمادية معاً، الأمر الذي تصبح فيه المعاملة التجارية مزيجاً من التجارة التقليدية و الإلكترونية. وذلك كما في الأحوال التي يكون الشراء وسداد الثمن عن طريق شبكة الإنترنت، لكن المنتج نفسه مدلل الشراء لا يجوز تسليمه عن طريق الإنترنت أيضاً، بل يتم إرساله وتسليمه للعميل عن طريق عمليات الشحن والنقل العادية .

وتعرف الشركة بصفة عامة في التشريعات العربية - كالقانون المصري - بأنها عقد بمقتضاه يلتزم شخصان أو أكثر بأن يساهم كل منهم في مشروع مالي بتقديم حصة من مال أو عمل لإقتسام ما قد ينشأ من ربح أو خسارة.

أما القانون الفرنسي فقد عرف الشركة بأنها عقد يتم بين اثنين أو أكثر يلتزم فيه كل من المتعاقدين بوضع حصة في رأس المال من أجل عمل مشترك بينهم وتقسيم الأرباح الناشئة عنه فيما بينهم ومما سبق يتضح لذا أن عقد الشركة هو عبارة عن اتحاد إرادتين أو أكثر من الأشخاص على هدف واحد ورغبة واحدة، ألا وهي استغلال مشروع مالي يتحدد طبيعة نشاطه على حسب اتفاقهم السابق، طامعين في اقتسام ما ينشأ عن استغلال ذلك المشروع من ربح، ذائعين من تحمل ما ينشأ عن ذلك المشروع من خسارة.

أما الشركة الإلكترونية فلا يوجد لها تعريف اصطلاحي محدد على الرغم من وجود قوانين واتفاقيات دولية نظمت عمليات التجارة الإلكترونية والمعاملات والنقود الإلكترونية، وبعض الفقه يرى أن الشركات الإلكترونية ما هي إلا نظام يدور في فلك التجارة الإلكترونية.



ومن الفقه من عرف الشركة الإلكترونية بأنها تلك الوحدة المكونة من عاملين موزعين جغرافياً يتقاسمون العمل ويتصلون بوسائل إلكترونية، مع القليل إذا وجد من الاتصال المباشر وجه لوجه»

. ومن هذا التعريف تبرز خاصيتين رئيسيتين للشركة الإلكترونية، أولهما؛ عدم حاجتها لتجميع مجموعة من الأشخاص في موقع واحد، كما هو الحال في الشركات التقليدية، ثانيهما؛ اعتماد تلك الشركات على الوسائل الإلكترونية بشكل أساسي في عمليات تبادل وتقاسم المعلومات بين المواقع المتعددة.

كما عرفها جانب آخر من الفقه بأنها تلك الشركة التي تقوم على العمل في الفضاء الرقمي، حيث أنها تتصل بالعملاء عن طريق الوسائل الإلكترونية بما يجعل الشركة بدون حدود .

ومن الفقه أيضاً من عرف الشركة الإلكترونية بأنها "وحدة بلا حدود من حيث المكان والتنظيم والقدرات، تعمل على أساس شبكي لتقاسم المعلومات بما يمكن من تحقيق ميزة تنافسية من خلال بيع وشراء السلع والخدمات أو الإعلان عنها أو عمليات التمويل المصرفي.



ومن التعريفات الراجعة للشركة الإلكترونية بأنها تلك المؤسسة التي تمارس نشاطاً تجارياً من خلال موقع إلكتروني خاص بها، تعرض من خلاله العديد من السلع والخدمات للجمهور، وذلك بقصد تحقيق ربح، يتم اقتسامه على الشركاء. وبالتالي فإن الشركة الإلكترونية كفكرة تدور حول تجمع أصحاب المؤسسات التجارية في مركز أو سوق تجاري افتراضي، ممثل في الموقع الإلكتروني على شبكة الإنترنت، بغرض عرض سلع أو خدمات أو أسهم الشركات أو سندات للجمهور، ويكون الدخول للموقع الإلكتروني متاح للجميع.

4-العقود الإلكترونية



عرف البعض العقد الإلكتروني بأنه: "الاتفاق الذي يتم انعقادها بواسطة إلكترونية كلياً أو جزئياً". وذهب البعض الآخر إلى أنه: "ذلك العقد الذي يتم إبرامه عبر شبكة الإنترنت.. فهو عقد عادي إلا أنه يكتسب الطابع الإلكتروني من الطريقة التي ينعقد بها أو الوسيلة التي يتم إبرامه من خلالها، حيث ينشأ العقد بتلاقي القبول بالإيجاب بفضل التواصل بين الأطراف بوسيلة مسموعة مرئية عبر شبكة دولية مفتوحة للاتصال عن بعد"

فيما عرفت **لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي - أنسترا** - في 16 ديسمبر، 1996 وكذلك البرلمان والمجلس الأوروبي، في الاتحاد الأوروبي - رقم 9727/ والصادر في 20 مايو 1997 باسم التعاقد عن بعد، وجاء في المادة الثانية من هذا التوجيه بأن العقد عن بُعد هو "كل عقد يتعلق بالبضائع أو الخدمات، أبرم بين مورد ومستهلك في نطاق نظام لبيع أو تقديم خدمات عن بُعد، نظمه المورد الذي يستخدم لهذا العقد فقط، تقنية أو أكثر للاتصال عن بعد لإبرام العقد وتنفيذه"

هذه هي بعض التعريفات في التشريعات والمنظمات العالمية، وفي المقابل نستعرض التعريف الوارد **بمشرع قانون التجارة الإلكترونية في مصر.**

ففي مشروع القانون المصري جاء التعاقد الإلكتروني بأنه "هو كل معاملة تجارية تتم عن بعد باستخدام وسيلة إلكترونية"

العقود الذكية :

يمكن تعريف العقود الذكية بأنها عقود رقمية، يتم استخدامها لتبادل الأصول المختلفة بين طرفي البيع والشراء، دون الحاجة إلى أي وسيط أو سلطة مركزية أو نظام قانوني. وبمجرد استيفاء شروط العقد يتم تنفيذه ذاتيًا، وهو ما يلغي الحاجة إلى التدخل اليدوي.

ويتم تخزين هذه العقود في شكل سطور من التعليمات البرمجية على تقنية **البلوكتشين** - **Blockchain** وبسبب اعتماد هذه العقود على تقنية البلوكتشين، فإنها توفر مستويات غير مسبوقة من الأمان والكفاءة والثبات. تم طرح فكرة هذه العقود لأول مرة في منتصف التسعينيات وبالتحديد عام 1994، من خلال عالم الكمبيوتر والباحث القانوني الأمريكي، نيك زابو - Nick Szabo؛ وذلك بهدف إحداث ثورة في مجال إبرام العقود. وعرف نيك زابو العقود الذكية وقتها بأنها بروتوكولات رقمية لنقل المعلومات باستخدام خوارزميات رياضية؛ لتنفيذ المعاملات تلقائيًا بمجرد استيفاء الشروط المحددة.



يمكننا القول بأن فكرة العقود الرقمية تقوم بالأساس على تقنية البلوكتشين. فكما سبق وأن أشرنا، فإن العقود الذكية هي ببساطة برامج مخزنة على شبكات البلوك تشين، يتم تشغيلها أو تنفيذها ذاتيًا عند استيفاء شروط محددة. ويتم تخزين هذه العقود في شكل كتل مرتبطة إلكترونياً ببعضها البعض في شبكة البلوكتشين، ويكون لدى جميع المستخدمين نسخة من العقود المخزنة. لذلك إذا داول أي مستخدم تغيير معاملة، فسيتم اكتشافها من قبل جميع المستخدمين الآخرين. لذلك فإن تقنية البلوكتشين، تمنح هذه العقود قدرًا كبيرًا من الأمان والثقة، وخاصة أنها تعتمد على مبدأ اللامركزية.

خامساً - النقود الالكترونية



مما لا شك فيه أن النقود أهم شاهد على التاريخ، بداية من النقود السلعية مروراً بالنقود المعدنية والورقية وأخير النقود الالكترونية، التي تعد الأكثر ملائمة مع واقع المعاملات الالكترونية حيث استدعت الأخيرة ضرورة وجود وسيلة تتناسب مع تسوية المعاملات الناشئة عنها.

فهذه المعاملات تتم مع اشخاص غائبين، ومن ثم من غير المناسب تسوية المدفوعات الناشئة عنها من خلال العملات الورقية أو المعدنية، ولا حتى التحويلات البنكية التي تتم من خلال بطاقات الدفع الالكتروني نظراً لما تحتاج إليه هذه التحويلات من وقت كبير للوصول أوامر التحويل وتعامل البنك معها، كما أن العميل يتكبد مصاريف اضافية لاتمام عملية الدفع من خلالها كما أن هذه الوسيلة محفوفة بالمخاطر ولا تتسم بالسرية، حيث تتداول أرقام حسابات المحول والمستفيد بطريقة غير مشفرة. وقد دفعت جميع هذه العوامل الى ضرورة ظهور شكل جديد من أشكال النقود يتلائم مع هذه التغيرات وخصوصية معاملاتها عرف باسم النقود الالكترونية.



ويعد التعامل بالنقود الإلكترونية أحد أهم مقومات منظومة الشمول المالي. فالتطور السريع في وسائل الاتصال وما واكبها من تطور في المعاملات التجارية، أدى إلى تغيير النقود من كونها ورقية أو معدنية ذات مقياس موحد للقيم، إلى نقود الكترونية، لا يمكن لمسها ولا ثقل ولا زنة لها ولا تحتاج إلى خزائن لحفظها، حيث يمكن عرضها على شاشات الحاسبات. وقد حظيت هذه النقود بقبول دولي على مستوى الأشخاص والمؤسسات المالية التي تتعامل بها.

وتعد الولايات المتحدة الأمريكية من أوائل الدول التي عرفت النقود الإلكترونية، وذلك بعد سلسلة من التطورات التي شهدتها وسائل الدفع الإلكتروني، لتكون النقود الإلكترونية هي أحدث هذه الوسائل.



أولاً : تعريف النقود الإلكترونية :

يستخدم مصطلح النقود الإلكترونية للإشارة إلى الأنظمة الإلكترونية المؤمنة لتبادل المعلومات والوحدات النقدية الإلكترونية بشكل رقمي. وقد استخدمت العديد من المصطلحات للإشارة إلى اصطلاح النقود الإلكترونية، مثل العملة الرقمية (Digital Currency)، أو النقدية الإلكترونية (E Cash)، أو نقد وود الإنترنت (Cyber Money)، أو نقد وود الشبكة (Net Money)، أو النقد وود الرقمية (Digital Cash).

وقد عرف جانب من الفقه النقود الإلكترونية بأنها « تلك الوحدات التي يتم تداولها عبر الوسائل الإلكترونية ».

لكن يؤخذ على هذا التعريف أنه خاطئ بين وسائل الدفع الإلكترونية كلها (بطاقات الائتمان- الشيك الإلكتروني - النقود الإلكترونية) وإحدى صورها وهي النقود الإلكترونية، بمعنى آخر قد توسع في تعريف النقود الإلكترونية على نطاق يجعلها تشمل كل وسائل الدفع الإلكترونية.



وقد عرفها **التوجيه الأوروبي** (18 سبتمبر 2000) في المادة الثانية منه بأنها عبارة عن قيمة نقدية مخزنة إلكترونياً على جهاز إلكتروني وتصدر بقيمة نقدية لا تقل عن المقابل الذي دفع للحصول عليها، وتكون مقبولة كوسيلة للدفع من غير من أصدرها .

ومن الناحية القانونية، فالتعريف الراجع هو أنها عبارة عن ودعات إلكترونية ذات قيمة مالية (بحيث تمثل كل وحدة قيمة مالية معينة)، مقبولة كوسيلة دفع في المعاملات لما لها من قوة إبراء، مصدرها اتفاق الأطراف المتعاملة (وليس القانون كالنقود التقليدية) .

2- خصائص النقود الإلكترونية

وتتمتع النقود الإلكترونية بالمعنى السابق بخصائص معينة على التفصيل التالي:

1- ذات قيمة نقدية مخزنة إلكترونياً:

النقود الإلكترونية نقود ذات قيمة نقدية حقيقية ، يقبلها الأفراد في التعامل مقابل التنازل عن سلعهم وخدماتهم، أو حتى مقابل تدويلاتهم المالية ، وذلك دون حاجة للتأكد من وجود وكفاية حساباتهم المصرفية (على خلاف بطاقات الائتمان)، حيث إنها تتمتع بقوة إبراء في التعامل مثل النقود التقليدية (الورقية والمعدنية)، لكنها خلافا لهذه النقود، عبارة عن بيانات مشفرة يتم وضعها على وسائل إلكترونية في شكل بطاقات بلاستيكية أو على ذاكرة الكمبيوتر الشخصي .

2- النقود الإلكترونية ليست متجانسة:

وهذه الخاصية يكتسبها النقد الإلكتروني نتيجة قابليته للتجزئة، وهي خاصية تميز النقود الإلكترونية عن العملة التقليدية (الورقية والمعدنية)، وهذه الخاصية تعني إمكانية تحديد حجم وحدات السداد، وعدد وحدات النقد الإلكتروني وقيمتها بشكل مستقل . فمثلا المشاركون في صفقات نقد إلكتروني في مصر يمكنهم تقرير أن الوحدة الأصغر من النقد التي يرغبون في التعامل بها تكون (جنيه واحد) والوحدة التالية قد تكون 1.5 جنيه، وهكذا، وهذا التحديد يكون وفقا لرغبات المشاركين في عملية الدفع، وليس مقصورا على التجزئة التقليدية لنظام النقد العادي)

3- مقبولة كوسيلة للدفع من غير البنك الذي أصدرها:

تتميز النقود الإلكترونية بأنها مقبولة كوسيلة للدفع والوفاء في مواجهة أشخاص غير البنك الإلكتروني الذي أصدرها ، فهي تختلف بذلك عن الكوبونات التي تصدرها بعض الجهات لتسهيل على عملائها التعامل معها بموجب هذه الكوبونات. فدائر النقود الإلكترونية يستطيع استعمالها للحصول على متطلباته المختلفة لدى جهات غير البنك الذي أصدرها ، وهذا وإن كان مصدر قبولها في التعامل هو اتفاق الأطراف المتعاملة بها.

4- وجود النقود الإلكترونية واستخدامها كوسيلة وفاء يتطلب وجود ثلاثة أشخاص:

هؤلاء الأشخاص هم المصدر (البنك الإلكتروني)، والعميل The Payer، والتاجر المدفوع له The Payee. ولا يتمثل دور البنك الإلكتروني المصدر له هذه النقود الإلكترونية مع دور البنك المركزي الذي يصدر النقود الورقية التي تتمتع بقوة الإبراء القانونية Legal Tender.



ثالثاً: أشكال النقود الالكترونية الصادرة من البنوك الالكترونية :

وإصدار النقود الإلكترونية من قبل البنك الإلكتروني بهذا المعنى يمكن أن يظهر على أحد شكلين) النقود الإلكترونية السائلة، والتي تدار بواسطة برنامج للحاسب الإلكتروني، والنقود الإلكترونية المدمجة ببطاقة لدائيه، أو ما يسمى المحفظة الإلكترونية.

رابعاً : التزام البنك الالكتروني بتحويل النقود الالكترونية إلى نقود عادية :

ويقصد بهذا الالتزام تعهد البنك الإلكتروني بالاستجابة لمطلب العميل بتحويل ما في حوزته من وحدات النقد الإلكتروني إلى نقود تقليدية (معدنية أو ورقية) مكافئة لها في القيمة، وهو ما يطلق عليه عملية الاسترداد .

فقد نظم هذا الالتزام التوجيه الأوروبي الخاص بتنظيم النقود الإلكترونية الصادر سنة 2000 في المادة الثالثة ، حيث ذهب إلى أن حامل النقود الإلكترونية أن يطلب من مصدرها أن يحولها إلى نقود قانونية عند سعر التعادل أو أن يحولها إلى حسابه الخاص، وذلك دون تحمل مصاريف أو رسوم غير تلك التي تكون ضرورية لتنفيذ هذه العملية.



وهذا الالتزام من قبل البنك يبرز خصوصية النقود الإلكترونية في مواجهة النقود التقليدية. فالأخيرة لا يوجد التزام بتحويلها إلى أي شكل آذر مكافئ لها في القيمة، وذلك على عكس النقود الإلكترونية التي يلتزم فيها البنك بهذا الالتزام. ويقف وراء تبرير هذا الالتزام أسباب عدة، منها ما يتعلق بحماية الاقتصاد القومي، ومنها ما تقتضيه طبيعة النقود الإلكترونية. فقبول هذه النقود في التعامل مستمد من ضمان البنك لها، الأمر الذي يدفعه إلى تشجيع التجار على قبول الوفاء من خلالها (حيث على قدر الالتزام البنك الإلكتروني بهذا الالتزام سيكون قبولهم للتعامل مع النقد الإلكتروني) بما يدفع البنك إلى الالتزام بتحويلها إلى نقود عادية.

علاوة على كل ذلك فإن عملية التحويل هذه ما هي إلا استرداد التاجر لأموال سبق أن دفعها العميل من قبل إلى البنك.

قائمة المراجع



- 1- د/ السيد محمد ذكي، الاقتصاد الرقمي، مجلة روح القوانين – كلية الحقوق جامعة طنطا ، 2019 .
- 2- د/ أيمن عبد الحفيظ ، الاتجاهات التشريعية و الأمنية و الرقابية في مواجهة جرائم التجارة الالكترونية ، مجلة البحوث الفقهية و القانونية، أكتوبر 2022.
- 3- د/ إيهاب عبد الرحمن ، النظام القانوني للشركات الالكترونية في ظل تكنولوجيا المعلومات و الذكاء الاصطناعي ، المجلة القانونية ، 2021 .
- 4- د. علاء التميمي ، التنظيم القانوني للدفع بالنقود الالكترونية ، المجلة الدولية للفقه و القضاء و التشريع ، 2021.
- 5- اللجنة الاقتصادية لغربي آسيا التابعة للأمم المتحدة « الاسكوا » ، الاقتصاد الرقمي و التحول نحو المجتمعات الذكية في المنطقة العربية ، دبي ، 2017 .





Thank You